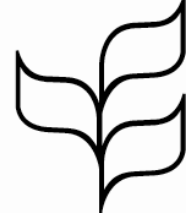


Distr.
GENERAL

CBD/NP/MOP/4/1/Add.3
6 October 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن
الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف
للمنافع الناشئة عن استخدامها

الاجتماع الرابع - الجزء الثاني

مونتريال، كندا، 7-19 ديسمبر/كانون الأول 2022

البند 2 من جدول الأعمال

شرح جدول الأعمال (الجزء الثاني)

مقدمة

1- عقب العرض الذي قدمته حكومة الصين، والذي رحب به مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في المقرر [33/13](#)، كان من المزمع عقد الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في كونمينغ، الصين، في أكتوبر/تشرين الأول 2020، بالتزامن مع الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وكذلك مع الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية. غير أنه نظرا إلى استمرار جائحة كوفيد-19 تم تأجيل الاجتماعات.

2- وبالإضافة إلى الاتفاق على عقد هذه الاجتماعات في جزأين ومع مراعاة ضرورة عقد الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف قبل نهاية عام 2022، عُقد الجزء الأول في إطار مختلط، عبر الإنترنت وفي كونمينغ، الصين، في الفترة من 11 إلى 15 أكتوبر/تشرين الأول 2021. وسيعقد الجزء الثاني من الاجتماعات حضوريا في مونتريال، كندا، في الفترة من 7 إلى 19 ديسمبر/كانون الأول 2022.

3- واعتمد جدول أعمال الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول (CBD/NP/MOP/4/1/Rev.1) في الجزء الأول من الاجتماع. واستعرض المكتب المشروع الأولي لشرح الجزء الثاني من الاجتماع الرابع للأطراف في البروتوكول في اجتماعاته المعقودة في مايو/أيار ويوليو/تموز وأغسطس/آب 2022. وفي وقت لاحق، وضعت الأمانة التنفيذية الصيغة النهائية لشرح الجزء الثاني من الاجتماع، مع مراعاة تعليقات المكتب في تلك الاجتماعات، وهي معروضة في هذه الوثيقة.

- 4- وستعظم الرئاسة الأجزاء الوزارية الرفيعة المستوى خلال جزأي الاجتماع بالتشاور مع الأمانة العامة والمكتب. وسيعقد الجزء الرفيع المستوى المقرر عقده في الجزء الثاني من الاجتماع في الفترة من 15 إلى 17 ديسمبر/كانون الأول 2022.
- 5- ويمكن عقد مشاورات بين الوفود واجتماعات تحضيرية للمجموعات الإقليمية قبل بدء الاجتماعات.
- 6- وأعدت الأمانة التنفيذية تجميعا لمشاريع المقررات التي اقترحتها الهيئتان الفرعيتان في الاجتماعات التي عقدت بين الدورات أو التي أعدتها الأمانة التنفيذية (CBD/NP/MOP/4/1/Add.5).
- 7- وللاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر شروح جدول أعمال الجزء الثاني من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، CBD/COP/15/1/Add.3.

البند 1- افتتاح الاجتماع

- 8- سيستأنف الاجتماع بالحضور الشخصي وبالتزامن مع الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة.
- 9- وسيُفتتح الاجتماع في الساعة العاشرة صباحا (بالتوقيت المحلي، مونتريال) يوم الأربعاء، 7 ديسمبر/كانون الأول 2022.
- 10- وسيُفتتح الجزء الثاني من الاجتماع رئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف. وسيستمع المؤتمر في جلسته الافتتاحية إلى كلمات ترحيب يليها ممثلو الرئاسة، بالإضافة إلى ممثلي البلد المضيف.
- 11- وسوف تلقي الأمانة التنفيذية كلمة في الاجتماع وستسلط الضوء على القضايا الرئيسية المطروحة أمام مؤتمر الأطراف واجتماعي الأطراف في البروتوكولين.
- 12- ويمكن أن يقوم ممثلو المجموعات الإقليمية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وعدد محدود من المجموعات الأخرى أيضا بإلقاء بيانات.

البند 2- المسائل التنظيمية

أعضاء المكتب

- 13- انتُخب رئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، السيد رونكيو هوانغ، وزير الإيكولوجيا والبيئة في الصين، بالتركية عند افتتاح الجزء الأول من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف وسيستمر في منصبه خلال الجزء الثاني من الاجتماع وإلى أن يتم انتخاب رئيس جديد عند افتتاح الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف.
- 14- ويعمل مكتب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية أيضا كمكتب لاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا. وبناء على ذلك، يشغل السيد رونكيو هوانغ أيضا منصب رئيس الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا.
- 15- ووفقا للفقرة 3 من المادة 26 من بروتوكول ناغويا، يُستبدل أي عضو من أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف يمثل طرفا في الاتفاقية ولكنه في وقت الاجتماع ليس طرفا في بروتوكول ناغويا، بعضو تنتخبه الأطراف في بروتوكول ناغويا من بينها.
- 16- وانتخب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر 10 من أعضاء المكتب لفترة عضوية تبدأ من اختتام الاجتماع الرابع عشر وتنتهي باختتام الاجتماع الخامس عشر. وبعد ذلك، انتخب الاجتماع الثالث للأطراف في بروتوكول ناغويا أعضاء

مكتب بديلين للمناطق التي يمثل فيها عضو المكتب طرفا في الاتفاقية ولكنه ليس طرفا في بروتوكول ناغويا. وبالتالي، يتألف مكتب الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا من الأعضاء التالية أسماؤهم، بالإضافة إلى رئيسه:

- 1 السيد ميليسي ماريو (إثيوبيا)
- 2 السيد إريك أوكوري (غانا)
- 3 السيد نارش بان غانغوار (الهند)¹
- 4 السيدة لينا العوضي (الكويت)
- 5 السيد ديلوفارشو داستوف (طاجيكستان)
- 6 السيدة إلفانا راماج (ألبانيا)
- 7 السيد خواكين سالزبرغ (الأرجنتين)
- 8 السيدة هيلينا جيفري براون (أنتيغوا وبربودا)
- 9 السيدة غابرييل أوبرماير (النمسا)
- 10 السيدة ماري هارالدستاد (النرويج)

17- وسيُنتخب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في الجزء الثاني من اجتماعه الخامس عشر أعضاء المكتب الذين ستبدأ فترة ولايتهم عند اختتام الاجتماع (المادة 21 من النظام الداخلي). وسيُنتخب اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا أعضاء بديلين في حالة انتخاب عضو واحد أو أكثر من أعضاء المكتب من الأطراف في الاتفاقية من غير الأطراف في بروتوكول ناغويا.

اعتماد جدول الأعمال

18- اعتمد جدول الأعمال المؤقت (CBD/NP/MOP/4/1/Rev.1) خلال الجزء الأول من الاجتماع.

تنظيم العمل

19- وقررت الأطراف في بروتوكول ناغويا، في الفقرة 1 من المقرر [NP-I/12](#) (وكما هو مبين أيضا في الفقرة 3 من المقرر [27/12](#) والفقرة 1 من المقرر [BS-VII/9](#))، عقد اجتماعاتها العادية المقبلة بالتزامن مع اجتماعات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في غضون أسبوعين.

20- وبناء على ذلك، سيُدعى اجتماع الأطراف إلى النظر في اقتراح تنظيم أعماله واعتماده خلال الجزء الثاني من الاجتماع (CBD/NP/MOP/4/1/Add.4). وينص تنظيم العمل المقترح على عقد جلسة عامة وإنشاء فريقين عاملين. وتُقرح الوثيقة تقسيم المسؤوليات بين الجلسة العامة والفريقين العاملين، وتتضمن أيضا الجدول الزمني المقترح للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة.

21- وقد أُعد تنظيم العمل مع مراعاة الخبرة المكتسبة من عقد الاجتماعات المتزامنة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماعات الأطراف في بروتوكولي قرطاجنة وناغويا في ديسمبر/كانون الأول 2016 ونوفمبر/تشرين الثاني 2018.

22- وستتاح الترجمة الشفوية للجلسات العامة ولساعات الأفرقة العاملة التي تُعقد في الصباح وبعد الظهر.

¹ انتُخبت السيدة سوجاتا أرورا (الهند) في الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف، وحل محلها فيما بعد السيد فينود ماثور ثم السيد ناريش بال غانغوار.

23- وترد في مرفق هذه الوثيقة قائمة بوثائق العمل وقائمة أولية بالوثائق الإعلامية الصادرة للاجتماع.

البند 3- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا

24- تنص المادة 18 من النظام الداخلي على ما يلي:

"تقدّم وثائق تفويض الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمين التنفيذي لمؤتمر الأطراف أو ممثل الأمين التنفيذي في موعد أقصاه 24 ساعة من افتتاح الاجتماع. وأي تغيير لاحق في تكوين الوفد يجب أيضا عرضه على الأمين التنفيذي أو ممثله. وتصدر وثائق التفويض من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، أو من سلطة مختصة في حالة منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي".

25- وتنص المادة 19 على أن "يفحص مكتب أي اجتماع وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف للبتّ فيه".

26- ومن أجل مساعدة الأطراف على الوفاء بمتطلبات المادة 18، أصدرت الأمانة التنفيذية إخطارا يتضمن معلومات عن متطلبات وثائق التفويض وربطها يمكن العثور فيه على نماذج وثائق التفويض المناسبة. ووفقا للممارسة السابقة، يجوز لممثلي الأطراف في الاتفاقية الذين هم أيضا أطراف في بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا أن يقدموا مجموعة واحدة من وثائق التفويض للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع العاشر للأطراف في بروتوكول قرطاجنة والاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

27- وسوف يدعى اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في التقرير المتعلق بوثائق التفويض المقدم إليه من المكتب واعتماده.

البند 4- تقرير الهيئتين الفرعيتين

28- تنص الفقرة 1 من المادة 27 من بروتوكول ناغويا على أنه "يجوز لأي هيئة فرعية تنشئها الاتفاقية أو تنشأ بموجبها، أن تخدم هذا البروتوكول، بما في ذلك عملا بمقرر يتخذه مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول. ويحدد هذا المقرر المهام الواجب تنفيذها".

29- وبموجب هذا البند، سيبذل الرئيس مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا باجتماعات الهيئتين الفرعيتين التي تُعقد خلال فترة ما بين الدورات وتقاريرها، على أساس أنه سيتم تناول المسائل الجوهرية الموضوعية في هذه الاجتماعات بموجب البند المناسب من جدول الأعمال.

30- وقد قُدمت التقارير التالية إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في الجزء الأول من اجتماعه الرابع:

(أ) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن الجزء الأول من اجتماعها الثالث (CBD/SBI/3/20)؛

(ب) تقارير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 عن اجتماعيه الأول والثاني وعن الجزء الأول من اجتماعه الثالث (CBD/WG2020/1/5؛ CBD/WG2020/2/4 و CBD/WG2020/3/5).

31- وتشمل التقارير التي ستقدم في الجزء الثاني من الاجتماع العاشر ما يلي:

(أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن اجتماعها الرابع والعشرين (CBD/SBSTTA/24/12)؛

(ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن اجتماعها الثالث (CBD/SBI/3/21)؛

(ج) تقارير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 عن اجتماعه الثالث (CBD/WG2020/3/7) واجتماعه الرابع (CBD/WG2020/4/4) واجتماعه الخامس (CBD/WG2020/5/-).

البند 5- تقرير لجنة الامتثال (المادة 30)

32- يتعين على لجنة الامتثال بموجب بروتوكول ناغويا أن تقدم تقريرها وتوصياتها إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا. وعقدت لجنة الامتثال اجتماعها الثالث افتراضيا في الفترة من 21 إلى 23 أبريل/نيسان 2020 وقدمت تقرير اجتماعها إلى الجزء الأول من الاجتماع الرابع للأطراف في البروتوكول (CBD/NP/MOP/4/2).

33- وخلال الجزء الأول من الاجتماع، أحاط مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا علما بتقرير رئيس لجنة الامتثال وقرر إرجاء النظر في توصيات اللجنة وانتخاب أعضاء جدد إلى الجزء الثاني من الاجتماع.

34- وسيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، في الجزء الثاني من اجتماعه الرابع، إلى النظر في تقرير اللجنة وتوصياتها واتخاذ الإجراءات المناسبة. ومن المتوقع أن يُنظر في توصيات اللجنة في إطار بند جدول الأعمال الأوثق صلة بها.

35- كما سيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى انتخاب أعضاء في لجنة الامتثال ومراقبين من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية خلال الجزء الثاني من الاجتماع. وأصدرت الأمانة إخطارا يتضمن مزيدا من المعلومات حول هذه المسألة.³

البند 6- إدارة البروتوكول وميزانية الصناديق الاستثنائية

36- سيُعرض على مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا تقرير الأمانة التنفيذية عن إدارة الاتفاقية، بما في ذلك ميزانية صناديقها الاستثنائية (CBD/COP/15/6)، لكي يُنظر فيه. وسيدعى اجتماع الأطراف إلى الإحاطة علما بالتقرير.

37- وإثر تأجيل الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا، والاجتماع الخامس عشر للأطراف في الاتفاقية والاجتماع العاشر للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، تمت الموافقة على ميزانية مؤقتة لعام 2021 من خلال اجتماعات استثنائية في نوفمبر/تشرين الثاني 2020 (انظر المقرر NP-EM-1/1) وتمت الموافقة على ميزانية مؤقتة لعام 2022 في الجزء الأول من هذا الاجتماع في أكتوبر/تشرين الأول 2021 (انظر المقرر NP-4/1). وطلب المقرر NP-4/1 (وكذلك المقرر CP-1/15 و-CP-10/1) إلى الأمانة التنفيذية أن تعد مقترحات لميزانية لفترة السنتين 2023-2024.

³ الإخطار 054-2022 المؤرخ 1 سبتمبر/أيلول 2022

38- وفي إطار هذا البند، من المتوقع أن يعتمد مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف في البروتوكول ميزانية برنامج لفترة السنتين 2023-2024 على أساس اقتراح أعدته الأمانة التنفيذية (CBD/COP/15/7 و CBD/COP/15/7/Add.1)، وفقاً للمقررين 37/14 و 1/5. كما ستُقدّم معلومات إضافية عن احتياجات الصندوق الاستثماري للمساهمات الطوعية الإضافية دعماً للأنشطة المعتمدة، بما في ذلك موجز للآثار المالية المترتبة على مشاريع المقررات (CBD/COP/15/7/Add.2). وعملاً بالمقرر 37/14، سينظر اجتماع الأطراف أيضاً، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، في المسائل المتصلة بتمويل المشاركين من البلدان النامية (CBD/COP/15/7/Add.3). وأعدت الأمانة التنفيذية عناصر مشروع مقرر ترد في جميع مشاريع المقررات (CBD/NP/MOP/4/1/Add.5).

39- ومن المتوقع أن ينشئ مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في اجتماعه الخامس عشر فريق اتصال معني بالميزانية لمعالجة البند المقابل في جدول أعماله. وقد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا خلال اجتماعه الرابع في إحالة النظر في ميزانية برنامج عمله إلى فريق الاتصال هذا.

البند 7- الآلية المالية والموارد (المادة 25)

40- طلب مؤتمر الأطراف، في مقرره 23/14، إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تُعدّ مقترحات لإطار السنوات الأربع لأوليات البرامج الموجه نحو تحقيق النتائج لفترة التجديد الثامن (من يوليو/تموز 2022 إلى يونيو/حزيران 2026) لموارد الصندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمية، بما يتوافق مع مشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر (الفقرة 17). كما طُلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في تقديرات الاحتياجات من التمويل والاستثمار لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها في فترة التجديد الثامنة لموارد مرفق البيئة العالمية للاسترشاد بها في أعمال مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر (الفقرة 16).

41- وبناءً على ذلك، أعدت الهيئة الفرعية للتنفيذ توصية لمؤتمر الأطراف تتناول هذه العناصر وكذلك اختصاصات لتقييم فعالية الآلية المالية (توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ 7/3)، بمساعدة من مذكرة الأمانة التنفيذية (CBD/SBI/3/6) وإضافاتها، بما في ذلك التقرير الأولي لمجلس مرفق البيئة العالمية.

42- وسيعرض على مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول مذكرة من الأمانة التنفيذية تلخص المعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بتنفيذ المادة 25، بما في ذلك الدعم المقدم من مرفق البيئة العالمية للحصول على المنافع وتقاسمها (CBD/NP/MOP/4/10). ووفقاً للمقرر NP-1/6 (الفقرة 2)، سيعرض على اجتماع الأطراف أيضاً تقرير مجلس مرفق البيئة العالمية المقدم إلى الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف (CBD/COP/15/8). وبالإضافة إلى ذلك، تتصل أيضاً بمداولاته مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية إلى مؤتمر الأطراف بشأن الآلية المالية وتوفير التوجيه لمرفق البيئة العالمية (CBD/COP/15/10).

43- ومن المتوقع أن ينظر اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا في عناصر مشروع مقرر يرد في الوثيقة CBD/NP/MOP/4/10، وهو يرد في جميع مشاريع المقررات (CBD/NP/MOP/4/1/Add.5)، وأن يعتمد مقررًا بشأن هذه المسألة. ومن المتوقع كذلك أن ينظر اجتماع الأطراف في التوصية المقدمة من الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مؤتمر الأطراف (توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ 7/3) والجوانب ذات الصلة الواردة في الوثيقة CBD/COP/15/10، فضلاً عن تقرير مجلس مرفق البيئة العالمية (CBD/COP/15/8)، وأن يدرج في مقرره توصية إلى مؤتمر الأطراف بشأن توجيه مرفق البيئة العالمية، حسب الاقتضاء.

البند 8- تدابير للمساعدة في بناء القدرات وتنمية القدرات (المادة 22) وتدابير لزيادة الوعي بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها (المادة 21)

44- في المقرر [NP-1/8](#)، اعتمدت الأطراف في بروتوكول ناغويا إطارا استراتيجيا لبناء القدرات والتنمية لدعم التنفيذ الفعال للبروتوكول (المرفق الأول للمقرر). وعملا بالمقرر [NP-3/5](#)، طلبت الأطراف في البروتوكول إلى الأمانة التنفيذية أن تعد تقييما للإطار الاستراتيجي وفقا للفقرة 9 (و) من المقرر NP-1/8، وأن تقدم تقرير التقييم لكي تنتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث بغية ضمان اتباع نهج فعال لبناء القدرات في إطار بروتوكول ناغويا يتسق مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (الفقرة 7 (ب)).

45- وفي المقرر [24/14](#)، طلبت الأطراف في الاتفاقية إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم مشروع إطار استراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020 يتماشى مع مشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 لكي تنتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث (الفقرة 1 (د)). وفي المقرر NP-3/5، طلبت الأطراف في البروتوكول إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020 لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الرابع.

46- وطلبت الأطراف في البروتوكول إلى اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات لتنفيذ بروتوكول ناغويا أن تقدم مدخلات لتقييم الإطار الاستراتيجي وأن تسهم في وضع مشروع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020 (المقرر NP-3/5، الفقرتان 4 و 5). وعُقد الاجتماع الرابع للجنة الاستشارية غير الرسمية في مونتريال، كندا، في الفترة من 29 إلى 31 أكتوبر/تشرين الأول 2019. ويتاح تقرير الاجتماع كوثيقة معلومات CBD/NP/CB-IAC/2019/1/4.

47- ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الثالث، في مذكرة من الأمانة التنفيذية بشأن تقييم الإطار الاستراتيجي لبناء وتنمية القدرات لدعم التنفيذ الفعال للبروتوكول، ووافقت على التوصية 9/3 التي تتضمن مقرا لكي ينظر فيها اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا. ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضا في اجتماعها الثالث في مشروع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لتنمية القدرات لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ووافقت على التوصية 8/3.

48- وعلاوة على ذلك، اعتمدت الأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعها الأول استراتيجية لإذكاء الوعي لمساعدة الأطراف في تنفيذ المادة 21 من بروتوكول ناغويا (المقرر [NP-1/9](#)). وفي المقرر [NP-3/6](#) بشأن إذكاء الوعي، طلبت الأطراف في البروتوكول إلى الأمانة التنفيذية مواصلة دعم تنفيذ استراتيجية إذكاء الوعي وتقديم معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تنفيذها لكي تنتظر فيها الأطراف في اجتماعها الرابع.

49- وسيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول إلى النظر في هذا البند على أساس مذكرة مُعدة من الأمانة التنفيذية (CBD/NP/MOP/4/5) تلخص التقدم المحرز بشأن التدابير الرامية إلى المساعدة في إذكاء الوعي (المادة 21) وبناء وتنمية القدرات (المادة 22)، بما في ذلك ما يتعلق بالإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات. وسيدعى الاجتماع إلى اعتماد مقرر يتضمن العناصر الواردة في توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ 9/3 وكذلك العناصر الناشئة عن الوثيقة CBD/NP/MOP/4/5 (انظر تجميع مشاريع المقررات، CBD/NP/MOP/4/1/Add.5).

البند 9- غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتقاسم المعلومات (المادة 14)

50- اعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، في اجتماعه الثالث، المقرر [NP-3/3](#)، وطلب إلى الأمانة التنفيذية مواصلة تنفيذ وإدارة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع من خلال اتباع الأهداف والأولويات لمواصلة تنفيذ وإدارة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع الواردة في مرفق هذا المقرر، وفقاً لطرائق التشغيل والتعقيبات الواردة، خاصة تلك الخاصة بالأطراف واللجنة الاستشارية غير الرسمية لدى غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (الفقرة 12).

51- وإزاء هذه الخلفية، سيُدعى الاجتماع إلى النظر في تقرير مُعد من الأمانة التنفيذية (CBD/NP/MOP/4/6) يتضمن التقدم المحرز في تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وإلى اعتماد مقرر بشأن سبل المضي قدماً (يرد في جميع مشاريع المقررات (CBD/NP/MOP/4/1/Add.5))

52- وأُتيح التقرير المقدم من الاجتماع الرابع للجنة الاستشارية غير الرسمية إلى غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع CBD/NP/ABSCH-IAC/2019/1/3 ليسترشد به اجتماع الأطراف في البروتوكول.

البند 10- الرصد والإبلاغ (المادة 29)

53- تقتضي المادة 29 من بروتوكول ناغويا من كل طرف أن يرصد تنفيذ التزاماته وأن يقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول عن التدابير المتخذة لتنفيذ البروتوكول.

54- وفي الفقرة 8 من المقرر [NP-3/4](#)، طلبت الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تستعرض نسق الإبلاغ لينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الرابع، مع الأخذ في الاعتبار التعليقات الواردة، والإسهامات المقدمة من لجنة الامتثال، وإطار المؤشرات الوارد في المقرر [NP-3/1](#)، والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ومواءمة التقارير الوطنية بموجب الاتفاقية وبروتوكولها، مع مراعاة ضرورة استمرارية النسق بغية قياس التقدم المحرز في التنفيذ.

55- وستُدعى الأطراف في البروتوكول إلى النظر في مذكرة أعدتها الأمانة التنفيذية (CBD/NP/MOP/4/7) تتضمن نسق إبلاغ منقح للتقرير الوطني الأول عن تنفيذ بروتوكول ناغويا واعتماد مقرر في هذا الصدد مستنسخ في جميع مشاريع المقررات (CBD/NP/MOP/4/1/Add.5).

البند 11- التعاون مع الاتفاقيات، والمنظمات الدولية، والمبادرات الأخرى

56- لدى الاضطلاع بالأنشطة المتصلة ببروتوكول ناغويا، تتعاون الأمانة مع عدد من المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الدولية الأخرى. وعملاً بالمقرر [NP-3/7](#)، ستُعرض على اجتماع الأطراف مذكرة أعدتها الأمانة التنفيذية تتضمن معلومات مستكملة عن الأنشطة التعاونية بين الأمانة والاتفاقيات والمنظمات الدولية والمبادرات الأخرى ذات الصلة بالحصول وتقاسم المنافع وبروتوكول ناغويا (CBD/NP/MOP/4/8). وستقدم المذكرة أيضاً لمحة عامة عن التطورات الرئيسية في إطار الاتفاقيات والصكوك الدولية ذات الصلة بتنفيذ بروتوكول ناغويا.

57- وسيُدعى اجتماع الأطراف إلى الإحاطة علماً بالمعلومات.

البند 12- استعراض فعالية الهياكل والعمليات

58- قررت الأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعها الأول، في المقرر NP-1/12، عقد اجتماعات عادية في المستقبل في غضون فترة أسبوعين بالتزامن مع اجتماعات الأطراف في الاتفاقية وبروتوكول قرطاجنة. وقررت الأطراف في البروتوكول، في اجتماعها الثاني، استعراض تجربتها في عقد اجتماعات متزامنة في اجتماعها الثالث والرابع، على أساس المعايير المتفق عليها في المقرر [NP 2/12](#).

59- وفي اجتماعها الثالث، استعرضت الأطراف في بروتوكول ناغويا الخبرة المكتسبة من الاجتماعات المتزامنة، وطلبت إلى الأمانة التنفيذية في المقرر [NP-3/10](#) مواصلة تطوير الاستعراض الأولي للخبرة على أساس الخبرة المكتسبة من الاجتماعات المتزامنة التي انعقدت في شرم الشيخ، مصر، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث.

60- ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث في الاستعراض الثاني والأخير الذي أعدته الأمانة التنفيذية. وفي ضوء الظروف الناشئة عن جائحة كوفيد-19، نظرت الهيئة الفرعية أيضا في التحديات والفرص المتعلقة بعقد الاجتماعات من خلال طرائق الاتصال عبر الإنترنت. ووافق الاجتماع على التوصية 13/3 التي تتضمن مشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وكذلك كل اجتماع من اجتماعات الأطراف في البروتوكولين.

61- وفي إطار هذا البند، سيُدعى اجتماع الأطراف في البروتوكول إلى النظر في توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ 13/3 (الواردة أيضا في تجميع مشاريع المقررات، الوثيقة CBD/NP/MOP/4/1/Add.5) بالاقتران مع البند المقابل في جدول أعمال مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة.

البند 13- الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

62- اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر [34/14](#) بشأن عملية شاملة وتشاركية لإعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. كما شجع مؤتمر الأطراف، في مقره [31/14](#)، الأطراف على النظر في مواصلة دمج الحصول وتقاسم المنافع في مجالات العمل الأخرى في إطار الاتفاقية كجزء من المناقشات بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (الفقرة 12).

63- ورحب اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا، في المقرر [NP-3/15](#)، بالمقرر 34/14 الصادر عن مؤتمر الأطراف وشجع الأطراف في البروتوكول على اتخاذ تدابير لتعزيز تنفيذ بروتوكول ناغويا، في سياق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (الفقرة 2).

64- وإزاء هذه الخلفية، ستُعرض على الاجتماع مذكرة أعدتها الأمانة التنفيذية (CBD/NP/MOP/4/9) تتضمن تحديثا لحالة تنفيذ البروتوكول وموجزا للروابط القائمة بين البروتوكول ومشاريع المقررات المتعلقة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وسيُدعى الاجتماع إلى النظر في مشروع مقرر (يرد أيضا في تجميع مشاريع المقررات CBD/NP/MOP/4/1/Add.5).

البند 14- معلومات التسلسل الرقمي عن الموارد الجينية

65- واعتمد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في اجتماعه الرابع عشر المقرر 20/14 بشأن معلومات التسلسل الرقمي عن الموارد الجينية. وقد أنشأ المقرر، في جملة أمور، فريق خبراء تقنيين مخصص على أن يقدم تقريره إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

66- وفي المقرر [NP-3/12](#)، رحب اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا بمقرري مؤتمر الأطراف 34/14 و [20/14](#). وأقر بأن الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020 سينظر في نتائج فريق الخبراء التقنيين المخصص الذي أنشأه مؤتمر الأطراف في المقرر 20/14، وطلب إلى الفريق العامل المفتوح العضوية أن يقدم نتائج مداولاته إلى الاجتماع الرابع للأطراف في البروتوكول.

67- واجتمع فريق الخبراء التقنيين المخصص افتراضيا في مارس/آذار 2020 ونظر في نتائج اجتماعه الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 أثناء اجتماعه الثالث (الجزءان الأول والثاني). ووافق الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، في الجزء الثاني من اجتماعه الثالث، على التوصية 2/3 بشأن "معلومات التسلسل الرقمي عن الموارد الجينية". وتضمنت التوصية، في جملة أمور، مشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر. وفي الفقرة 15، أوصى الفريق العامل بأن ينظر اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الرابع في توصية الفريق العامل المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي 2/3 وكذلك في أي مقرر أعده مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر.

68- وواصل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 النظر في مسألة معلومات التسلسل الرقمي عن الموارد الجينية في اجتماعه الرابع على النحو المقرر في التوصية 3/3 الصادرة عن الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020. وسوف يواصل الفريق العامل نظره فيها في اجتماعه الخامس المقرر عقده في ديسمبر/كانون الأول 2022.

69- وسيُدعى اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في هذا البند من جدول الأعمال بالاقتراح مع البند المقابل في جدول أعمال مؤتمر الأطراف.

البند 15- الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا

70- في الفقرة 1 من المقرر [NP-3/14](#)، أحاط اجتماع الأطراف في البروتوكول علما بالدراسة⁴ والمعايير المحتملة للوصول إلى الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا على النحو الموجز في مرفقه، ووافق على إعادة النظر في هذه المعايير المحتملة في اجتماعه الرابع.

71- ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الثالث، في مذكرة أعدتها الأمانة التنفيذية تتضمن توليفا للمعلومات المقدمة من الأطراف والحكومات الأخرى عن كيفية تناول الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في تدابيرها وآرائها المحلية بشأن المعايير المحتملة الواردة في الدراسة. وتضمنت المذكرة أيضا معلومات عن التطورات في المحافل الدولية ذات الصلة.

⁴ دراسة المعايير لتحديد صك دولي متخصص للحصول وتقاسم المنافع، وعملية محتملة للاعتراف بها

72- وسُيُدعى الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في هذه المسألة على أساس توصية من الهيئة الفرعية للتنفيذ (توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ 16/3، الواردة أيضا في تجميع مشاريع المقررات CBD/NP/MOP/4/1/Add.5).

البند 16- الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10)

73- في المقرر NP-3/13، رأى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا أن المزيد من المعلومات عن حالات محددة للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تحدث في الحالات العابرة للحدود أو التي لم يكن من الممكن فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها، مصحوبة بتوضيح عن سبب عدم تغطية هذه الحالات في إطار النهج الثنائي لبروتوكول ناغويا، فضلا عن خيارات لتناول هذه الحالات، بما في ذلك من خلال آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع من شأنها أن تساعد في النظر في المادة 10.

74- وفي المقرر نفسه، طُلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم بالتكليف بإجراء دراسة تخضع لاستعراض النظراء لتحديد الحالات المحددة للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي حدثت في الأوضاع العابرة للحدود أو التي لم يكن من الممكن فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها، وأن تقوم بتجميع المعلومات المقدمة من الأطراف وغيرها مصحوبة بتوضيح عن سبب عدم تغطية هذه الحالات في إطار النهج الثنائي لبروتوكول ناغويا، فضلا عن خيارات لتناول هذه الحالات، بما في ذلك من خلال آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع.

75- ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الثالث، في الدراسة وفي تجميع الآراء والمعلومات المبين أعلاه، بغية تحديد حالات محددة، إن وجدت، لا يمكن معالجتها من خلال النهج الثنائي، وفي حال تحديدها، تقديم خيارات لمعالجة هذه الحالات، بما في ذلك إمكانية إنشاء آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع.

76- وسُيُدعى الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في هذه المسألة على أساس توصية من الهيئة الفرعية للتنفيذ (التوصية 17/3 للهيئة الفرعية للتنفيذ، الواردة أيضا في تجميع مشاريع المقررات CBD/NP/MOP/4/1/Add.5).

البند 17- مسائل أخرى

77- قد يرغب الأطراف في بروتوكول ناغويا في النظر في مسائل أخرى تثار وتُقبل للمناقشة، وفقا للمادة 12 من النظام الداخلي.

78- وبموجب هذا البند من جدول الأعمال، من المتوقع أن يبلغ الرئيس الجلسة العامة بنتائج الجزء الرفيع المستوى المقرر عقده من 15 إلى 17 ديسمبر/كانون الأول 2022.

البند 18- اعتماد التقرير

79- سوف يُدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في التقرير عن أعمال الجزء الثاني من اجتماعه الرابع واعتماده على أساس مشروع التقرير الذي أعده المقرر.

80- وسيشكل تقريراً الجزأين الأول (CBD/NP/MOP/4/4) والثاني معا مداولات الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.

81- ووفقاً للممارسة المتبعة، سندعى الأطراف إلى تفويض المقرر باستكمال التقرير النهائي بعد الاجتماع بتوجيه من الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

البند 19- اختتام الاجتماع

- 82- من المتوقع أن يُختتم الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا يوم الإثنين، 19 ديسمبر/كانون الأول 2022 على الساعة السادسة مساءً.

المرفق

قائمة مؤقتة بالوثائق

ألف - وثائق العمل

الرمز	العنوان	بند/بنود جدول الأعمال
CBD/NP/MOP/4/1/Rev.1	جدول الأعمال المؤقت	2
CBD/NP/MOP/4/1/Add.1	جدول الأعمال المؤقت المشروح (الجزء الأول)	2
CBD/NP/MOP/4/1/Add.2	تنظيم العمل المقترح (الجزء الأول)	2
CBD/NP/MOP/4/1/Add.3	شروح جدول الأعمال (الجزء الثاني)	2
CBD/NP/MOP/4/1/Add.4	تنظيم العمل المقترح (الجزء الثاني)	2
CBD/NP/MOP/4/1/Add.5	تجميع لمشاريع المقررات	
CBD/WG2020/1/5	تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 عن اجتماعه الأول	4 & 13
CBD/WG2020/2/4	تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 عن اجتماعه الثاني	4 & 13
CBD/WG2020/3/5	تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 عن أعمال الجزء الأول من اجتماعه الثالث	
CBD/WG2020/3/7	تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 عن أعمال اجتماعه الثالث	
CBD/WG2020/4/4	تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 عن أعمال اجتماعه الرابع	
CBD/SBSTTA/24/12	تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن أعمال اجتماعها الرابع والعشرين	
CBD/SBI/3/21	تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال اجتماعها الثالث	

- 5 تقرير لجنة الامتثال بموجب بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في أعمال اجتماعها الثالث CBD/NP/MOP/4/2
- 6 الميزانية المؤقتة المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع لعام 2022 CBD/NP/MOP/4/3
- 18 تقرير مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا عن اجتماعه الرابع (الجزء الأول) CBD/NP/MOP/4/4
- 8 تقرير مرحلي عن تدابير المساعدة في بناء القدرات وتنميتها وزيادة الوعي (المادتان 22 و 21) CBD/NP/MOP/4/5
- 9 تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع CBD/NP/MOP/4/6
- 10 الرصد والإبلاغ (المادة 29) CBD/NP/MOP/4/7
- 11 التعاون مع المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الدولية الأخرى CBD/NP/MOP/4/8
- 13 تعزيز تنفيذ بروتوكول ناغويا في سياق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 CBD/NP/MOP/4/9
- 7 الآلية المالية والموارد المالية (المادة 25) CBD/NP/MOP/4/10
- 6 تقرير الأمانة التنفيذية عن إدارة اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع للفترة 2019-2022، بما في ذلك ميزانية الصناديق الاستثمارية CBD/COP/15/6
- 6 الميزانية المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع للفترة السنتين 2023-2024 CBD/COP/15/7
- 6 ضمیمة بالميزانية المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع لفترة السنتين 2022-2024 CBD/COP/15/7/Add.1
- 6 معلومات إضافية عن متطلبات الصندوق الاستثماري للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة CBD/COP/15/7/Add.2

- 6 المسائل المتعلقة بالصندوق الاستثماري الطوعي الخاص لتيسير مشاركة الأطراف من البلدان النامية في عملية اتفاقية التنوع البيولوجي CBD/COP/15/7/Add.3
- 7 الآلية المالية: المسائل المتعلقة بتقديم الإرشادات إلى مرفق البيئة العالمية، بما في ذلك توحيد الإرشادات CBD/COP/15/10

باء - وثائق المعلومات (القائمة الأولية)

- | الرمز | العنوان | بند/بنود جدول الأعمال |
|---------------------------|--|-----------------------|
| CBD/NB/CB-IAC/2019/1/4 | تقرير اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات لتنفيذ بروتوكول ناغويا | 8 |
| CBD/SBI/3/6 | تقييم الإطار الاستراتيجي بشأن بناء القدرات وتتميتها من أجل دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا | 8 |
| CBD/NP/MOP/4/INF/1 | لمحة عامة على بناء القدرات ومبادرات التنمية التي تقدم الدعم المباشر للبلدان من أجل تنفيذ بروتوكول ناغويا | 8 |
| CBD/NP/MOP/4/INF/2 | لمحة عامة على صكوك وموارد بناء القدرات للحصول وتقاسم المنافع | 8 |
| CBD/NP/ABSCH-IAC/2019/1/3 | تقرير اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع | 9 |
| CBD/NP/CB-WS/2019/1/2 | تقرير عن حلقة العمل العالمية لبناء القدرات حول رصد استخدام الموارد الجينية بموجب بروتوكول ناغويا | |
| CBD/SBI/3/14 | الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا | 15 |
| CBD/SBI/3/15 | الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10) من بروتوكول ناغويا | 16 |
| CBD/SBI/3/15/Add.1 | دراسة لتحديد حالات معينة من الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية والتي تحدث في حالات عبور الحدود أو التي لم يكن من الممكن فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها | 16 |
| CBD/DSI/AHTEG/2020/1/7 | تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية | 14 |
